



عقد اتفاق على نقل وتخزين محروقات
لصالح سلطة الطاقة الفلسطينية
عطاء رقم (2022/12)

انه في يوم الاحد الموافق 2022/3/13م تم الاتفاق فيما بين:-
طرف أول: الإدارة العامة للوزام العامة بوزارة المالية بدولة فلسطين يمثلها السيد/ مدير
عام الإدارة.

طرف ثان: شركة أبناء الحاج لبيب الحلو للبتروول والتجارة مشغل مرخص رقم/563436682
عنوانها /غزة- شارع الوحدة- شرق عبادة الرمال يمثلها السيد/ كرم مهدي ابراهيم
الكلباريتي(بصفته مفوض) هوية رقم/ 804757847 هاتف-جوال
رقم/0599111191

مقدمة الاتفاق

حيث أن الطرف الأول بصفته المذكورة أعلاه قام بطرح العطاء رقم 2022/12 بشأن نقل وتخزين
وتوفير محروقات لصالح سلطة الطاقة الفلسطينية ، وحيث أن الطرف الثاني اشترك بالعطاء المطروح أعلاه،
وحيث أن الطرف الأول قام بإحالة العطاء بالتجزئة على الطرف الثاني كون عرضه الأرخص المطابق، وفقاً
للأسعار المدرجة أدناه على أن يكون السعر شاملاً كافة الضرائب والرسوم وذلك على التالي:-

م	الخدمة المقدمة	الكمية بالتر	أجرة الخدمة بالشيكل
1.	نقل سولار صناعي لصالح سلطة الطاقة من معبر كرم ابو سالم أو معبر رفح للوقود الى محطة توليد الكهرباء	100000	745
2.	نقل وتخزين سولار صناعي عند الطلب من سلطة الطاقة	100000	845

لذا فقد اتفق الطرفان بإرادة حرة وبإيجاب وقبول على ما يلي من الشروط:-

1- تعتبر مقدمة هذا الاتفاق والشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية وجدول الكميات ، وقرار الاحالة
الصادر عن لجنة العطاءات المركزية بتاريخ 2022/1/20 بشأن العطاء رقم (2022/12) ، جزء لا
يتجزأ من هذا الاتفاق وتقرأ معه عند الاقتضاء.

2- يقر الطرفان بأهليتهما التامة في إبرام التصرفات القانونية.

3- يلتزم الطرف الثاني بتقديم خدمة تخزين الوقود ونقله للمكان المحدد في أمر التوريد لصالح سلطة الطاقة
الفلسطينية من تاريخ استلامه امر التوريد ولا يحق له التأخير في تقديم الخدمة لأي سبب من الأسباب كما
لا يحق له المطالبة بزيادة في الأسعار بحجة ارتفاع الأسعار سواء كان الارتفاع في الأسواق المحلية أو
الأسواق العالمية.



13- مدة هذا العقد تبدأ اعتباراً من تاريخ 2022/2/1 حتى تاريخ 2023/1/31 ، ومع ذلك يحق للطرف الأول فسخ هذا العقد في أي وقت شاء إذا ما أخل الطرف الثاني بأي من التزاماته ، وفي هذه الحالة يحق للطرف الأول التعاقد مع طرف ثالث وعلى نفقة الطرف الثاني مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالطرف الأول أو الجهة المستفيدة جراء ذلك دون الحاجة إلى إنذار، وللطرف الأول أن يحصل على ما تكبده من مصاريف ونفقات ناجمة عن ذلك من الكفالة المقدمة من الطرف الثاني أو من أية أموال مستحقة للطرف الثاني لدى أي جهة حكومية.

14- يحق للطرف الأول إذا تخلف الطرف الثاني عن تقديم الخدمة المطلوبة في الموعد المتفق عليه أن يخصم يومياً 1% من قيمة الكمية التي يتأخر في تقديمها كغرامة تأخير بما في ذلك تأخيره عن توفير الكمية المستدانة منه والمشار إليها في الفقرة (6) أعلاه، إلا إذا نشأ هذا التأخير عن قوة قاهرة أو ظروف طارئة فيوقف سريان غرامة التأخير اعتباراً من تاريخ نشوء هذه الظروف وفي جميع الأحوال يجب على الطرف الثاني تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.

15- لا يحق للطرف الثاني التنازل عن تنفيذ أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو أي جزء منها لأي طرف آخر أو التعاقد من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول ويبقى الطرف الثاني متضامناً مع المتنازل إليه أو المتعاقد معه من الباطن في الوفاء في جميع الالتزامات التعاقدية المتفق عليه وفقاً لقرار الإحالة والعقد الأصلي.

16- لا يجوز لأي طرف من الأطراف النكول عما ذكر أعلاه وفي حالة حدوث أي خلاف بينهما حول تفسير أي بند من البنود المذكورة أعلاه يتم حله بالطرق الودية، وإلا يتم الفصل فيه وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وعلى هذا تم الاتفاق والتوقيع حسب الأصول من قبل طرفي العقد وسلمت نسخة لكل منهما.

طرف ثاني

طرف أول

شركة أبناء الحاج لبيب الحلو للبتروول والتجارة

يمثلها السيد/ كرم مهدي ابراهيم الكباريتي

(بصفته مفوض)



الإدارة العامة للوزام العامة بوزارة المالية

يمثلها السيد/ مدير عام الإدارة

